

العنوان:	أمن المعلومات : تأصيله الشرعي وأحكامه الفقهية
المؤلف الرئيسي:	الرفوع، إبراهيم عقله خليل
مؤلفين آخرين:	السعدي، عبدالملك بن عبدالرحمن(مشرف)
التاريخ الميلادي:	2013
موقع:	عمان
الصفحات:	1 - 197
رقم MD:	864206
نوع المحتوى:	رسائل جامعية
اللغة:	Arabic
الدرجة العلمية:	رسالة دكتوراه
الجامعة:	جامعة العلوم الإسلامية العالمية
الكلية:	كلية الدراسات العليا
الدولة:	الأردن
قواعد المعلومات:	Dissertations
مواضيع:	أمن المعلومات
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/864206



جامعة العلوم الإسلامية العالمية
كلية الدراسات العليا
قسم الفقه وأصوله

أمن المعلومات
تأصيله الشرعي وأحكامه الفقهية

**Information security Alaga and rooting forensic
Jurisprudence related**

إعداد الطالب
إبراهيم عقله خليل الرفوع

إشراف الأستاذ الدكتور
عبدالمك عبد الرحمن السعدي

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات درجة الدكتوراه في تخصص الفقه وأصوله / في جامعة العلوم الإسلامية العالمية .

عمان 11 / 4 / 2013 م

**University of Islamic sciences
Postgraduate faculty
Al fiqh and its origins department**

**INFORMATION SECURITY ALAGA AND
ROOTING FORENSIC JURISPRUDENCE
RELATED**

**PREPARED BY:
IBRAHIM OQLAH KHALIL AL RFOU**

**SUPERVISED BY:
PROF. DR ABD AL MALIK ABD AL RAHMAN AL
SAIDE**

**THESIS SUBMITTED IN PARTIAL FULFILMENT OF THE
REQUIREMENT
FOR THE DGREE OF DOCTORATE IN AL FIGH AND ITS
ORIGINS
UNIVERSITY OF ISLAMIC SCIENCES**

AMMAN 11/ 4/ 2013 m

جامعة العلوم الإسلامية العالمية
كلية الدراسات العليا
قسم الفقه وأصوله

أمن المعلومات
تأصيله الشرعي وأحكامه الفقهية

إعداد الطالب
إبراهيم عقله خليل الرفوع


إشراف الأستاذ الدكتور
عبدالمك عبد الرحمن السعدي

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات درجة الدكتوراه في تخصص الفقه وأصوله / في جامعة العلوم الإسلامية العالمية .

عمّان 11 / 4 / 2013م

تفويض

أنا إبراهيم عقله خليل الرفوع أفوض جامعة العلوم الإسلامية العالمية تزويد نسخة من أطروحتي للمكتبات أو المؤسسات أو الهيئات أو الأشخاص عند طلبهم حسب التعليمات النافذة في الجامعة .



التوقيع :

التاريخ : ٢٠١٣ / ٤ / ١١ م

أمن المعلومات
تأصيله الشرعي وأحكامه الفقهية

Information security Alaga and rooting forensic Jurisprudence
related

إعداد الطالب
إبراهيم عقله خليل الرفوع

إشراف الأستاذ الدكتور
عبدالمك عبد الرحمن السعدي

نوقشت هذه الأطروحة وأجيزت بتاريخ ١١/٤/٢٠١٣م

أعضاء لجنة المناقشة :

التوقيع

الجامعة

جامعة العلوم الإسلامية

الأستاذ الدكتور محمد رakan الدغمي (رئيساً)

جامعة العلوم الإسلامية

الأستاذ الدكتور عبدالمك عبد الرحمن السعدي (مشرفاً)

جامعة العلوم الإسلامية

الدكتور خلوق ضيف الله آغا (عضواً)

جامعة آل البيت

الأستاذ الدكتور محمد علي سميران (عضواً)

الإهداء

إلى صاحب الخلق العظيم وحبیب ربّ العالمین، الذی کان مبعثه أماناً إلى العالم من کل المهالك والرّدى نبینا محمد — صلی الله علیه وسلم — جرأة منی ارتجی ثوابها وشفاعتها بتثبیت قدمی علی الصراط یوم تتعقد الأقدام. إلى روح والدیّ المکرّمین اللذین ربیانی صغیراً، ومنحانی حبهما کبیراً، وأمرنی ربی بالإحسان إلیهما أحياء وأمواتاً — رحمهما الله — وأسکنهما فسیح جنانه.

إلى شیخی، وأستاذی الاستاذ الدكتور عبد الملك عبدالرحمن السعدي حفظه الله.

إلى من تتلمذت علی یدیہ، وتعلّمت منه مکارم الاخلاق الاستاذ الدكتور محمد راکان الدغمي

إلى من یخاطب الإنسان بإنسانیتہ، وله من اسمه نصیب الدكتور خلوق ضیف الله آغا

إلى من غمرنی بفضله وجعلنی مدان له ما حییت صاحب الإبتسامه الندیة الاستاذ الدكتور شویش هزاع المحامید

إلى أشقائی وشقیقاتی وأزواجهم وأولادهم جمیعاً الذین ما توانوا یوم من الايام عن رعایتهم لی وسؤالهم عني .

إلى زوجتی تقدیراً للصبر وعرفانا بالوفاء.

إلى ابنائی حافزاً للجد والاجتهاد والمثابرة، وتذکره لهم ما کُتبت لهم الحیاة أن لا یطلب الصحه من الجسم السقیم .

إلى هؤلاء جمیعاً أهدي هذا العمل المتواضع .

إبراهیم عقله خلیل الرفوع

الشكر و التقدير

أحمد الله وأشكره حمد الشاكرين الذاكرين على ما حباني به من عون لإنجاز هذه الأطروحة، والتي آمل أن تكون بارقة أمل في المحافظة على الأمن المعلوماتي وبعده:

فإتني أتوجه بالشكر الموصول بالدعاء إلى فضيلة الأستاذ الدكتور: عبدالملك عبد الرحمن السعدي الذي تكرم بالإشراف على هذه الأطروحة فجزاه الله عني خير الجزاء.

ثم الشكر إلى أولئك الذين تفضلوا علينا بجمائل نصائحهم، وسديد توجيهاتهم ودعواتهم من أساتذة فضلاء، وطلاب علم أجلاء، وزملاء كرام أوفياء دون ذكراً للأسماء .

فهرس المحتويات

ب	قرار لجنة المناقشة
ج	الإهداء
د	الشكر والتقدير
هـ	فهرس المحتويات
ي	الملخص باللغة العربية
ك	الملخص الانجليزية
1	مقدمة
11	الفصل الأول: أمن المعلومات: المفهوم والأهمية.
11	المبحث الأول: أمن المعلومات لغة واصطلاحاً.
11	المطلب الأول: مفهوم الأمن لغة واصطلاحاً.
11	الفرع الأول: مفهوم الأمن لغة.
11	الفرع الثاني: مفهوم الأمن اصطلاحاً.
13	المطلب الثاني: مفهوم المعلومات لغة واصطلاحاً، والألفاظ ذات الصلة
13	الفرع الأول: مفهوم المعلومات لغة (information).
13	الفرع الثاني: مفهوم المعلومات اصطلاحاً.
13	الفرع الثالث: الألفاظ ذات الصلة بالمعلومات.
16	المطلب الثالث: مفهوم أمن المعلومات باعتباره مركباً إضافياً، والألفاظ ذات الصلة بأمن المعلومات الإلكترونية.
16	الفرع الأول: مفهوم أمن المعلومات باعتباره مركباً إضافياً.
17	الفرع الثاني: الألفاظ ذات الصلة بأمن المعلومات الإلكترونية.
18	المطلب الرابع: أهمية أمن المعلومات.
20	المبحث الثاني: مراحل تطوّر المعلومات، وعواملها، واساليب إخفاؤها، و انواعها، وخصائصها، وطرق تداولها.
21	المطلب الأول: مراحل تطوّر المعلومات.

22	المطلب الثاني: عوامل تطور أمن المعلومات.		
23	المطلب الثالث: اساليب إخفاء المعلومات في الإسلام .		
24	المطلب الرابع: أنواع المعلومات		
26	المطلب الخامس : خصائص المعلومات		
26	الفرع الأول : خصائص الأمن في الإسلام.		
28	الفرع الثاني: خصائص المعلومات.		
30	المطلب السادس : طرق تداول المعلومات.		
33	المبحث الثالث: أمن المعلومات في القرآن والسنة وأقوال الصحابة.		
33	المطلب الأول: أمن المعلومات في القرآن الكريم.		
35	المطلب الثاني: أمن المعلومات في السنة النبوية المطهرة.		
37	المطلب الثالث: أمن المعلومات في أقوال الصحابة وأفعالهم.		
39	الفصل الثاني: إدارة أمن المعلومات.		
39	المبحث الأول: أمن المعلومات على مستوى الدولة.		
40	المطلب الأول: تسريب المعلومات والوثائق الرسمية.		
42	المطلب الثاني: قضايا السياسة الخارجية.		
45	المبحث الثاني: أمن المعلومات على مستوى الأفراد.		
45	المطلب الأول: خصوصية الفرد في المجال المالي والمصرفي التقني.		
45	الفرع الأول: مفهوم الخصوصية لغة واصطلاحاً.		
47	الفرع الثاني: مدى الموازنة بين خصوصيتي الأفراد من جهة، والمصارف والمؤسسات المالية من جهة أخرى في مجال الأمن المعلوماتي.		
47	المطلب الثاني: خصوصية الفرد في الجانب الاجتماعي التقني.		
55	المبحث الثالث: إدارة أمن المعلومات بين حرية حق الخصوصية وحرية التعلم والحصول على المعلومة.		
55	المطلب الأول: مفهوم الحرية والخصوصية والمصلحة لغة واصطلاحاً.		

56	المطلب الثاني: ضوابط العلاقة بين حرية حق الخصوصية، وحرية الحق في الحصول على المعلومة.		
56	الفرع الأول: مفهوم الضوابط لغة واصطلاحاً .		
57	الفرع الثاني: ضوابط العمل بكل من حرية حق الخصوصية، وحرية الحصول على المعلومة.		
61	الفصل الثالث: القواعد والضوابط الشرعية الناظمة لأمن المعلومات وتأصيلها الشرعي		
63	المبحث الأول: القواعد والضوابط الناظمة لأمن المعلومات على مستوى الأمة.		
71	المبحث الثاني: القواعد والضوابط الناظمة لأمن المعلومات على مستوى الأفراد.		
85	الفصل الرابع: حماية المعلومات		
85	المبحث الأول: تنمية الوازع الديني.		
86	المطلب الأول: التقوى.		
86	الفرع الأول: التقوى لغة و اصطلاحاً.		
86	الفرع الثاني : التقوى في القرآن والسنة وأقوال الصحابة والتابعين.		
89	الفرع الثالث: حكم استعمال أجهزة تقنيات المعلومات الإلكترونية.		
90	الفرع الرابع: حكم تعلم علم الحاسب الآلي.		
90	الفرع الخامس : حكم استخدام شبكة المعلومات العالمية.		
91	الفرع السادس : حكم تدمير المواقع الإلكترونية المنشورة على شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت).		
93	الفرع السابع: أسس تنمية الوازع الديني.		
95	المطلب الثاني: الجزاء الأخروي.		
96	المبحث الثاني: العقوبة الدنيوية.		
97	المطلب الأول: ما يأخذ عقوبة الجاسوس ومثاله البريد الإلكتروني.		
97	الفرع الأول: مفهوم البريد الإلكتروني.		
99	الفرع الثاني: أهداف اختراق البريد الإلكتروني ووسائل اختراقه.		
101	الفرع الثالث: التكيف الفقهي لاختراق البريد الإلكتروني.		

110	الفرع الرابع: العقوبة الشرعية للتجسس على البريد الإلكتروني.		
114	المطلب الثاني: ما يأخذ عقوبة السرقة: مثاله بطاقة الائتمان.		
115	الفرع الأول: مفهوم بطاقات الائتمان لغة واصطلاحاً.		
117	الفرع الثاني: أنواع بطاقات الائتمان، وأهم الخدمات التي تقدمها.		
117	الفرع الثالث: موقف الفقه الإسلامي من اسم بطاقة الائتمان.		
118	الفرع الرابع: طرق الاعتداء على الأموال التي بحوزة المصارف والمؤسسات المالية عن طريق بطاقات الائتمان.		
119	الفرع الخامس: التكيف الفقهي للاعتداء على الأموال عن طريق بطاقة الائتمان.		
120	الفرع السادس: مدى تطبيق شروط السرقة على سارق الأموال عن طريق بطاقات الائتمان.		
131	الفرع السابع: آراء المعاصرين حول عقوبة سرقة الأرصدة المالية الموجودة بحوزة المصارف والمؤسسات المالية عن طريق بطاقة الائتمان والأرقام السريّة.		
136	المطلب الثالث: ما يأخذ عقوبة الضرر المعنوي.		
137	الفرع الأول: مفهوم الضرر لغة واصطلاحاً وأقسامه.		
138	الفرع الثاني: مفهوم الملكية الفكرية لغة واصطلاحاً وعلاقته بأمن المعلومات.		
140	الفرع الثالث: مفهوم حقوق الابتكار لغة واصطلاحاً.		
142	الفرع الرابع: أقسام الملكية الفكرية وأدلتها.		
145	الفرع الخامس: المعلومات ذات العلاقة بحق الابتكار " التأليف والنشر " بين كونها منافع أم أعياناً.		
156	الفرع السادس: مدى جواز أخذ العوض عن منافع المعلومات، (حقوق التأليف والنشر على وجه الخصوص).		
166	الفرع السابع: التكيف الفقهي للملكية الفكرية المعلوماتية (حقوق		

	التأليف والنتاج الذهني). ط			
167	الفرع الثامن: التكليف الفقهي للاعتداء على المعلومات (حقوق التأليف والنشر على وجه الخصوص).			
167	الفرع التاسع: مدى انطباق شروط السرقة على سارق المعلومات (حقوق التأليف والنشر)، وعقوبته الشرعيه			
171			الخاتمة	
171			النتائج	
171			التوصيات	
172			المراجع	
188			ملحق الآيات	
194			ملحق الأحاديث	
197			ملحق الأعلام	

الملخص باللغة العربية
أمن المعلومات
تأصيله الشرعي وأحكامه الفقهية
إعداد:
إبراهيم عقله خليل الرفوع
جامعة العلوم الإسلامية العالمية - الأردن
1434هـ / 2013م

إن من المواضيع الملحة والمعاصرة والمتعلقة بالتطوير في تقنية المعلومات هو المحافظة عليها وعدم العبث بها، واستنادا على ذلك جاءت هذه الدراسة أمن المعلومات تأصيله الشرعي وأحكامه الفقهية لتكشف عن قواعد وضوابط الشريعة الإسلامية في حماية المعلومات مستعرضة لها من خلال مقدمة وأربعة فصول وخاتمه . تناولت المقدمة مشكلة الدراسة، وأهميتها، وأهدافها، ومنهجية الدراسة، والدراسات السابقة، وخطة الدراسة . وتناول الفصل الأول أمن المعلومات المفهوم والأهمية في حين تناول الفصل الثاني إدارة أمن المعلومات ثم جاء الفصل الثالث لضبط الموضوع من الناحية الشرعية حتى إذا لم يلتزم بهذه الضوابط جاء الفصل الرابع لبيان العقوبات الشرعية المترتبة على عدم الأخذ بها .

واستطاعت الدراسة معالجة مشكلة تسرب المعلومات بطرق متعددة ومحاولة الدول وضع قوانين لضبطها . وعالجت الدراسة هذه المشكلة من منظور إسلامي وخلصت على قدرة الفقهة الإسلامي على وضع الحلول والبدائل لحماية المعلومات عن طريق منظومته الأخلاقية ، وترتيب العقوبات على مخالفة هذه الاسس والقواعد التي تقررها الشريعة. واتبعت الدراسة كلا من المنهج التحليلي المقارن، والمنهج الإستقرائي، والمنهج الاستنباطي . وقد انتهت الدراسة إلى عدد من التوصيات العلمية والبحثية أوردها الباحث مفصلة استنادا إلى النتائج التي توصل إليها، ومن أهم هذه النتائج :

- 1- أن للمعلومات دور خطير على مستوى الفرد والأسرة والجماعة والدولة .
- أما من أهم التوصيات :
- 1- توصي الدراسة بعقد مؤتمر عن أمن المعلومات من منظور إسلامي.

Abstract

INFORMATION SECURITY ALAGA AND ROOTING FORENSIC
JURISPRUDENCE RELATED

PREPARED BY:

IBRAHIM OQLAH KHALIL AL RFOU

SUPERVISED BY:

PROF. DR ABD AL MALIK ABD AL RAHMAN AL SAIDE

University of Islamic sciences

11/ April/ 2013

Information security Alaga and rooting forensic jurisprudence related

One of the most important and contemporary issues about the development this study ‘ accordingly, of information technology is protecting it “Information security Alaga and rooting forensic jurisprudence related” comes to discover Islamic rules and regulations in protecting information four chapters and conclusion. The introduction ‘through introduction ‘ methodology, objectives, its importance, includes the problem of study previous studies and the plan of the study. In order to create a complete Chapter one discusses the ‘vision to the researcher about subject of study because understanding a ‘definition and importance of information security thing is a part of its image. Chapter two is about the administration of chapter three ties to control the ‘information security. On the other hand and if these Islamic rules and regulations ‘subject from Islamic point of view chapter three presents the Islamic punishments if anyone ‘were not violates them.

The study treats the information from Islamic vision in different ways and explores countries efforts to set rules to protect information. The study conclude with Islamic fegeh ability to set solutions and choices to protect information by ethical correspondence and establish punishments for those who violate the rules and regulations. The study adopted the analytical comparative and discovery methodology.

The study concludes with number of researchable and scientific here are most important ‘recommendations which were based on the results results:

group and country ‘ family, 1- Information has a critical role at the person level.

Among the most important recommendations are:

1- The study recommends setting a conference about information security from Islamic point of view.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقدِّمة:

الحمدُ لله الذي قدَّرَ فهدى، وامتنَنَ على عباده بنعم لا تحصى، وعلى رأسها نعمة الأمن ليتدبر أولوا النهى، والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الهدى، الذي كان مبعثه أماناً للعالم من المهالك والردي، وعلى آله وصحبه أعلام الورى، ومصابيح الدجى، الذين بلغوا دعوته بالأمانة الصادقة والمعلومة الوافية وبعد:

فمن المعلوم أن المعلومة تحنل مكانة عالية في الإسلام وفي جميع مجالات الحياة سواء الاقتصادية، أم السياسية، أم الاجتماعية... إلخ، فهي محط أنظار العالم منذ أن خلق الله - تعالى - الأرض ومن عليها إلى قيام الساعة، وحظيت باهتمام الإنسان، وحاولت البشرية المحافظة على معلوماتها منذ اختراع الكتابة إلى الحقبة الإلكترونية التي نعيش فيها.

ومما يميز هذا العصر الحديث حفظ المعلومات وسرعتها أنجح من ذي قبل؛ ولهذا سُمِّي هذا العصر عصر تكنولوجيا المعلومات، ولا أدل على ذلك من قول الله- سبحانه وتعالى-: (اقرأ باسم ربِّك الَّذِي خَلَقَ)^(١).

والرسول- صلى الله عليه وسلم - حافظ على المعلومة؛ لأنها تمثل جوهر الرسالة الإسلامية ومادتها، قال تعالى: (لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانِكَ لِتَعَجَلَ بِهِ)^(٢)، ولا شك أن المعرفة والمعلومة هما مقياس التقدم والرقي لأي مجتمع من المجتمعات، وفي الوقت نفسه هما من أسباب دمار المجتمعات إذا وجهتا وجهة غير صحيحة؛ لأنهما سلاح ذو حدّين، هما تبنيان وبالوقت نفسه تهدمان، ومن أجل هذا كله نجد أن القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة قد أوليا المعلومات وأمنها أهمية بالغة .

واليوم وفي ظل التقنيات الحديثة التي أبهرت العالم، وهزت أركانه، غدا امتلاك المعلومة امتلاكاً للقوة والسيطرة، فمن خلالهما طويت المسافات، وأصبح العالم ليس قرية صغيرة فحسب، بل بيتاً زجاجياً شفافاً، فالحاسب الآلي، والإنترنت، والبريد الإلكتروني، وبطاقات الائتمان، والفيديوك، كلها نعمة من نعم الله تعالى علينا إذا استخدمت استخداماً دقيقاً، إنما هي آيات من آيات الله - سبحانه وتعالى- مصداقاً لقوله تعالى: (سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ

(١) سورة العلق، الآية (1).

(٢) سورة القيامة، الآية (16).

أَنَّهُ الْحَقُّ أَوْلَمُ يَكْفٍ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ (١)، وكلها أصبحت بحاجة إلى أن تكون في مأمن من جميع أشكال الاعتداء المادي والمعنوي .

وجاءت هذه الدراسة لتساهم في دور الفقه الإسلامي في كيفية المحافظة على أمن المعلومات، وهي خطوة على الطريق، وموضوعها وفد إلى ساحتنا الإسلامية والعربية منذ فترة ليست بالطويلة، فلم يأخذ حظه من الدراسة والبحث والتمحيص، وقد تكشف الأيام القادمة ما على هذه الدراسة من نقص، وتستدرك ما فاتها من شرح.

والفقه الإسلامي مختص بالجانب العملي في حياة الإنسان؛ لذا جاء تناوله لأمن المعلومات، لأنها جزء من الجانب العملي في حياة الإنسان، والعنوان يُوحى بأهمية المعلومات في حياة الأفراد والحكومات والمجتمعات؛ ولكي يحقق كل ذلك النجاح في هذا الجانب يحسن عرضه في بُعد الشرعي.

والأحكام الشرعية ليست هي العقوبات فقط، وإلاً لكان العنوان أقرب إلى الجرائم المعلوماتية، ولكن الأحكام الشرعية تصوغ حياة متكاملة، فهي تتناول المعلومات من حيث إيجابياتها وسلبياتها، ففتحها من باب فتح الذرائع، ومحاربة السلبيات قبل وقوعها من باب سدّ الذرائع، والمعاقبة عليها بعد وقوعها من باب الزواج، لكي لا تقترب مرة أخرى.

مشكلة الدراسة:

تحاول هذه الدراسة بالتحديد الإجابة عن السؤال الأساس والجوهري الآتي: ما التكييف الفقهي لأمن المعلومات وفق الضوابط الشرعية لها؟
ويتفرع عن هذا السؤال جملة من الأسئلة الفرعية التي سيجيب عنها الباحث في سياق استقصائه البحثي، ومن ذلك:

- ما أهمية المعرفة والمعلومات؟
- ما الأمن المعلوماتي؟
- ما طرق تداول المعلومات؟
- ما السند الشرعي لأمن المعلومات؟
- ما الجهات ذات العلاقة بأمن المعلومات؟
- ما التدابير الوقائية والعلاجية التي وضعتها الشريعة الإسلامية للمحافظة على أمن المعلومات؟

(١) سورة فصلت، الآية (53).

أهمية الدراسة:

إن كلمة "اقرأ" هي مفتاح المعرفة والمعلومات، ومن تلك الانطلاقة يقيم الإسلام وزناً للكلمة، وما تحمل من حقائق ومفاهيم، ومبادئ، وأفكار، ومعلومات، واليوم لم تعد المعلومات مجرد حقائق يتعلمها التلاميذ، أو يحفظها الناشئة، بل أصبحت من أسرار الحياة المعاصرة التي تدفع بها قدماً نحو الحضارة والرقي والتقدم.

ومن جهة أخرى فإن أمن المعلومات نال عناية كبيرة في التشريع الإسلامي، إلا أن هذه المعلومات بأشكالها المتعددة، وصورها المختلفة، بحاجة إلى تكييف فقهي، وضوابط شرعية تكشف عن حقيقتها من جهة، والأحكام الشرعية المتعلقة بها من جهة أخرى.

لذا جاءت هذه الدراسة للكشف عن المعلوماتية المعاصرة، والضوابط والتدابير الفقهية لضمان أمنها واستمرارية فاعليتها على نحو يحقق الهدف منها، ولكي تضيف جديداً وتكون بارقة أمل يسترشد بها طلاب العلم، وغيرهم، ولبننة في أساس أمنيّة المعلومات لمن أراد أن يتم البناء. وتحديدًا تبرز أهمية الدراسة فيما يأتي:

- 1- تبحث في موضوع مهم ومعاصر، وهو المحافظة على أمن المعلومات.
- 2- تفرّدت هذه الدراسة بأن عنوانها لم يسبق أن كُتب فيه كعنوان مستقل، وإن وجدت بعض مطالبه مبنوثة في دراسات أو أبحاث أخرى.
- 3- كثرة الدراسات الفنية التي تناولت هذا الموضوع، وندرة الدراسات الشرعية، إذ لم يطلع الباحث بحدود استقصائه وبحثه على موضوع عالج هذه القضية بصورة شاملة وافية.
- 4- مرونة الفقه الإسلامي واستيعابه لمستجدات العصر.

أهداف الدراسة ومسوغاتها:

تهدف الدراسة إلى ما يأتي:

- 1- بيان أن الأمن المعلوماتي وعلى اختلاف صورته وأشكاله، أمر له أهميته، وأكدت عليه القواعد والأعراف والشرائع السماوية.
- 2- اظهار الأحكام الشرعية المتعلقة بأمن المعلومات عن طريق صياغة الضوابط، وبيان القواعد الأخلاقية التي تحمي المعلومات.

- 3- الكشف عن الآثار السلبية التي تنتج عن عدم المحافظة على أمن المعلومات سواء الإلكترونية منها أم التقليدية (العادية) على السواء.
- 4- الكشف عن الأخطار التي تهدد أمن المعلومات بجميع أشكالها، وعلى جميع الأصعدة، سواء أمن المعلومات المحوسبة، أو تلك المخزنة على شبكة الإنترنت المتغيرة منها والثابتة، أو حقوق الملكية الفكرية، أو الكتب والأوراق المكتبية، سواء الحقوق الشخصية أو الاعتبارية.

منهجية الدراسة:

إنّ هذا العلم ينمو ويتطور ويتحول ويتبدل، فهو ليس على وتيرة واحدة وما تقدمه هذه الدراسة يمثل أطراً عامة؛ سببها أن الباحث لا يزال في مرحلة الاكتشاف متجهاً نحو مرحلة التصور ليبنى منظومته الفكرية في آن واحد مع استلهاً تلك المنظومة من قواعد الشرع العامة. ومما يؤرّق قطعاً الاحتكام إلى الواقع رغم إيماننا بعدم ثباته في مجال المعلوماتية، فلا يُحكم على ما حوته هذه الدراسة من حقائق تخص المعلوماتية باعتبار الحكم موجهاً نحوها بل هي مجرد أمثلة لها ولكل ما يشابهها. وكذا الأحكام الشرعية المترتبة عليها فهي في حدود التوصيف الذي اجتزأ من عالم المعلوماتية.

وإنّ لغة الأرقام واللغة الرياضية التي تجاوزت مرحلة القياس إلى ما هو أبعد منه، لا يُتصور الحكم عليها؛ لأن معادلاتها توصل في كل مرة إلى حقائق وفوائد هي مباحة في دائرة العلم لكتّنها في دائرة الشرع تتوقف على المصلحة والمفسدة المترتبة على التعامل معها والكلام مقيد بدائرة الفقه لا العقيدة .

وبناءً على ذلك فإن الدراسة اتبعت في تناول موضوعاتها ما يأتي:

أولاً: المنهج الاستقرائي: من خلال استقصاء المادة العلمية والنصوص الشرعية ذات الصلة بالموضوع من مظانها، وآراء الفقهاء.

ثانياً: المنهج التحليلي المقارن: من خلال بحث الموضوعات، والتعريف بها لغة واصطلاحاً، وبيان الأحكام الشرعية المتعلقة بها، وتحليل النصوص والقواعد الناظمة لموضوع أمن المعلومات.

ثالثاً: المنهج الإستنباطي: من خلال استخراج الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية، واستنباط القواعد والضوابط التي تؤصل لأمن المعلومات.

الدراسات السابقة:

بعد اطلاع الباحث على الأدبيات المتعلقة بهذا الموضوع، وبالرجوع إلى مضان المصادر المتعددة كالمكتبات، وشبكة الإنترنت، وجدت ثمة دراسات ذات ارتباط غير مباشر بهذا الموضوع، وأن معظمها تناولت مفردات هذا الموضوع وبخاصة المتعلقة بالجوانب الفنية الإلكترونية منها، حيث تناولت الموضوع من الناحية القانونية.

أمّا من الناحية الفقهية تكييفاً وأحكاماً شرعية، فلم يتطرق إلى هذا الموضوع سوى عدد قليل من الباحثين الذين تحدثوا في دراساتهم وكتبهم عن بعض القضايا الفقهية المتعلقة بوسائل الاتصال الحديثة، وأذكر بعضاً من هذه الكتب والدراسات بشقيها الشرعي والقانوني (الفني).

أولاً: الدراسات الشرعية:

1- الدغمي، محمد رakan (1999م) عنوانها: حضانة وسائل الاتصال الخاص في الشريعة الإسلامية، أبحاث اليرموك، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة اليرموك، الأردن. ذكر فيها حق الإنسان في خصوصيته المتعلقة بوسائل الاتصال في الشريعة الإسلامية في الاطلاع على أسرار الآخرين عبر وسائل الاتصال الحديثة، أو تعطيلها، أو إتلافها، وبيان كيف حفظ الإسلام على الناس أسرارهم وخصوصياتهم. لكن دراسته خلت من خصوصية الفرد في المجال المالي، والمجال الاجتماعي (التقني)، هذا الأمر الذي ستضيفه دراستي، إضافة إلى أنها ستبحث في أمن المعلومات في ضوء الموازنة ما بين المصلحة الفردية والمصلحة العامة.

2- السنباطي، عطا (2002م)، عنوانها: موقف الشريعة الإسلامية من جرائم الحاسب الآلي والإنترنت، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية القاهرة. بحث فيها جرمي السرقة والحرابة، وبين أن سرقة الأموال من المصارف والمؤسسات المالية عن طريق بطاقة الصراف الآلي تعدّ من جرائم الحرابة، ولم تتطرق دراسته لموضوعات: الملكية الفكرية، والبريد الإلكتروني والمعلومات، وآراء المعاصرين في عقوبة الاعتداء عليها، وهذا ما ستضيفه دراستي عليها.

3- السند، عبد الرحمن بن عبد الله (2004م)، كتاباً بعنوان: الأحكام الفقهية للتعاملات الإلكترونية الحاسب الآلي وشبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)، دار الوراق، بيروت، الرياض، ط1،

وأصل الكتاب، أطروحة دكتوراه نوقشت في قسم الفقه المقارن في المعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، حيث بحث هذا الكتاب التكييف الشرعي والأحكام الفقهية للتعاملات الإلكترونية وبشكل موجز جداً، دون الإشارة إلى أهمية الأمن المعلوماتي، وغلب على الكتاب الحديث عن الجوانب الفنية والقانونية، وأخذ الحديث عن العقود الإلكترونية عبر وسائلها المختلفة النصيب الأكبر منه، وقد خلا الكتاب من التفصيل في الآراء والأحكام الفقهية المتعلقة بالموضوع.

وهذه الدراسة ستركز على أهمية الأمن بشكل عام، وأمن المعلومات بشقيه التقليدي (العادي) والإلكتروني بشكل خاص، مع التركيز على أمن المعلومات الإلكترونية الذي أصبح حديث الساعة، وبشكل مفصل مع بيان الأدلة والآراء والمناقشة والترجيح.

4- أحمد، كوثر عادل عدنان (2007م)، عنوانها: جرائم الإنترنت دراسة فقهية مقارنة رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة آل البيت، الأردن، المفرق، ذكرت فيها أشكال جرائم الإنترنت، وشروطها، من خلال ربط الماضي بالحاضر، وخلت الدراسة من الجريمة التقليدية (العادية) كونها هي أساس الجرائم الإلكترونية. وهذه الدراسة ستتطرق إلى ذكر الجريمة التقليدية (العادية)، كما أنها ستتحدث عن الضوابط الشرعية للأمن المعلوماتي.

5- بهلول، حسني (2008م) المتعلق بعقد إنتاج المعلومات والإمداد بها، دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون المدني، وأصل هذا الكتاب أطروحة دكتوراه، تحدث فيها مؤلفها عن أصل فكرة المعلومات في الفقه الإسلامي، وأنها تقوم على أساس أنها صورة من صور الإنتاج الذهني المبتكر، وأن الإنتاج الذهني أوسع مفهوماً من إنتاج المعلومات أو التأليف، وبين فيه أوجه الوفاق والفرق بين الفقه الإسلامي والقانون حول مفهوم الإنتاج الذهني المبتكر، أي أن هذه الدراسة اختصت بعقد إنتاج المعلومات فقط، وهذه الدراسة، ستضيف ما هو أهم من العقد المعلوماتي وهو المحافظة على أمن المعلومة ذاتها من وجهة نظر شرعية.

6- بني أحمد، خالد علي (2008م)، عنوانها: الضوابط الشرعية للعمل المحوسب مقارناً بالقانون، المجلة الاردنية في الدراسات الإسلامية، الأردن المفرق، مجلد/ 4، عدد 1 آذار، أهمية العمل المحوسب، وأن العمل المحوسب دخل جميع مجالات الحياة، وذكر الضوابط الشرعية للعمل المحوسب. وخلت دراسته من ضوابط الأمن المعلوماتي بشكل عام والتي من

بينها ضوابط العمل المحوسب والقواعد الفقهية الناظمة لأمن المعلومات جنباً إلى الضوابط الفقهية تأصيلاً وأحكاماً فقهية، وهذا ما ستضيفه هذه الدراسة.

7- أبو غليون، عروة عثمان (2009م) عنوانها: الجرائم الإلكترونية بين الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية رسالة دكتوراه في القضاء الشرعي، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، عمان، تحدث فيها الباحث عن بعض الجرائم الإلكترونية، وبيان أحكامها الشرعية، وذكر بعض الشبهات التي يوردها بعض الناس عند ارتكابهم لتلك الجرائم مع الردّ عليها. ولم تتعمق الدراسة في أمن المعلومات بصورة شاملة. وهذه الدراسة ستبحث في أمن المعلومات بشكل عام وتضمن الفصل الرابع منها بعضاً من الجرائم الإلكترونية، دون مقارنتها بالقانون.

8- العمراني، خضر سالم، (2009م)، عنوانها: الحماية الجنائية لبرامج الحاسب الآلي، دراسة فقهية مقارنة، رسالة ماجستير، جامعة مؤتة، كلية الشريعة، الأردن، الكرك، وهي دراسة مختصرة، تحدث فيها الباحث عن الحاسب الآلي، والبرامج والبيانات الإلكترونية، وعن سرقة المصارف المالية، عن طريق بطاقات الائتمان، وبين أنها تعدّ من جرائم الحراية، ولم تتعمق الدراسة بدراسة جريمة الاعتداء على بطاقات الائتمان بصورة أوسع شمولية، ولم تركز على الجانب الشرعي، ولم تتعرض لبعض الجرائم المعلوماتية التي أصبحت محط أنظار مجرمي المعلومات، وقرصنة الإنترنت، ومن بينها جرائم الاعتداء على الحياة الخاصة، الأمر الذي ستضيفه هذه الدراسة.

9- عثمان، ضياء مصطفى، (2010م)، وعنوانها: السرقة الإلكترونية، دراسة فقهية، رسالة ماجستير في الفقه وأصوله، جامعة اليرموك كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، الأردن، إربد. وتناولت الدراسة مشكلة معاصرة وهامة هي "السرقة الإلكترونية"، فأبرزت مفهوم السرقة الإلكترونية، وبيّنت خطورتها، كما بينت مدى انطباق المال على المعلومات، وأن المعلومات تعدّ أموالاً. وهذه الدراسة وافقت دراسته من حيث إنّها اعتبرت المعلومات أموالاً، وأن سارقها يعاقب تعزيراً، لكنها تتعارض معها في حصرها للسرقة المعلوماتية الإلكترونية بسرقة المعلومات فقط، في حين أن المعتدي على البريد الإلكتروني يمكن أن نعهده سارقاً للمعلومات من جهة، ومتجسّساً عليها من جهة أخرى.

ثانياً: الدراسات القانونية (الفنية):

وهذه الدراسات تناولت موضوع دراستي من الناحية القانونية فقط، ولكون دراستي لم تتطرق إلى الجانب القانوني، ولم تكن مقارنة سوى ما ذكر من بعض المصطلحات الفنية التي لا غنى عن ذكرها هنا، تمهيداً للموضوعات الشرعية، فإنني لا أجد حاجة لذكر وجه الخلاف بينها وبين دراستي، ومن هذه الدراسات :

- 1- الملكاوي، محمد محمود، (2001م)، كتاب عنوانه: الجوانب الأخلاقية والاجتماعية للجرائم المعلوماتية، المكتبة العصرية، المنصورة، ط.1
 - 2- يونس، عرب، (2000م)، كتاب عنوانه: أمن المعلومات والخصوصية وحماية البيانات في العصر الرقمي، منشورات اتحاد المصارف العربية، ط.1
 - 3- داود، حسن طاهر، (2002م)، كتاب عنوانه: الحاسب وأمن المعلومات، معهد الإدارة العامة، الرياض، ط.1 .
 - 4- إبراهيم، ممدوح خالد، (2008م) كتاب عنوانه: أمن المعلومات الإلكترونية، الدراسات الجامعية، الإسكندرية (د. ط).
 - 5- الجواد، دلال صادق، والفتال، حميد ناصر، (2008م)، كتاب عنوانه: أمن المعلومات، دار اليازوري، عمان، (د. ط).
 - 6- الغثير، خالد بن سلمان، (2009م)، كتاب عنوانه أمن المعلومات بلغة ميسرة، مركز التميز للأمن المعلوماتي، الرياض، ط.1
 - 7- عزت، فتحي محمد أنور، (2010م)، كتاب عنوانه: الأدلة الإلكترونية في المسائل الجنائية والمعاملات المدنية والتجارية للمجتمع المعلوماتي، دار الكتب القانونية، مصر، ط.2.
- من خلال الدراسات السابقة التي اطلع عليها الباحث، فإنَّ الباحث سيضيف أموراً استدراكاً لما أغفلته الدراسات السابقة.

خطة الدراسة :

اشتملت الدراسة على مقدمة وأربعة فصول وخاتمة:

المقدمة: واحتوت على عرض لما يأتي: مشكلة الدراسة، وأهمية الدراسة، وأهداف الدراسة ومسوغاتها، والدراسات السابقة، ومنهجية الدراسة.

الفصل الأول: أمن المعلومات المفهوم والأهمية واشتمل على المباحث الآتية:

المبحث الأول: أمن المعلومات لغة واصطلاحاً واشتمل على المطالب الآتية:

المطلب الأول: مفهوم الأمن لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: مفهوم المعلومات لغة واصطلاحاً والألفاظ ذات الصلة.

المطلب الثالث: مفهوم أمن المعلومات باعتباره مركباً إضافياً، والألفاظ ذات الصلة بأمن

المعلومات الإلكترونية.

المطلب الرابع: أهمية دراسة أمن المعلومات.

المبحث الثاني: مراحل تطوّر المعلومات وأنواعها، وخصائصها، وطرق تداولها واشتمل على

المطالب الآتية:

المطلب الأول: مراحل تطوّر المعلومات.

المطلب الثاني: عوامل تطوّر أمن المعلومات في الإسلام.

المطلب الثالث: أساليب إخفاء المعلومات في الإسلام.

المطلب الرابع: أنواع المعلومات.

المطلب الخامس : خصائص المعلومات .

المطلب السادس : طرق تداول المعلومات .

المبحث الثالث: أمن المعلومات في القرآن والسنة وأقوال الصحابة، واشتمل على المطالب الآتية:

المطلب الأول: أمن المعلومات في القرآن الكريم.

المطلب الثاني: أمن المعلومات في السنة النبوية المطهرة.

المطلب الثالث: أمن المعلومات في أقوال الصحابة - رضوان الله عليهم -

الفصل الثاني: إدارة أمن المعلومات واشتمل على المباحث الآتية.

المبحث الأول: أمن المعلومات على مستوى الدولة، واشتمل على المطالبين الآتين:

المطلب الأول: تسريب المعلومات والوثائق الرسميّة.

المطلب الثاني: القضايا السياسية الخارجية.

المبحث الثاني: أمن المعلومات على مستوى الأفراد واشتمل على المطالبين الآتين:

المطلب الأول: خصوصية الفرد في المجال المالي والمصرفي والتقني.

المطلب الثاني: خصوصية الفرد في المجال الاجتماعي التقني.

المبحث الثالث: إدارة أمن المعلومات بين حرية حق الخصوصية، وحرية التعلم والحصول على المعلومة واشتمل على المطلبين الآتيين:

المطلب الأول: مفهوم المصطلحات: الحرية والخصوصية، والمصلحة لغة واصطلاحاً.
المطلب الثاني: ضوابط العلاقة بين حرية حق الخصوصية، وحرية الحق في الحصول على المعلومات.

الفصل الثالث: القواعد والضوابط الشرعية الناظمة لأمن المعلومات وتأصيلها الشرعي واشتمل على المبحثين الآتيين:

المبحث الأول: القواعد والضوابط الشرعية الناظمة لأمن المعلومات على مستوى الأمة.
المبحث الثاني : القواعد والضوابط الشرعية الناظمة لأمن المعلومات على مستوى الأفراد .

الفصل الرابع: حماية المعلومات واشتمل على المباحث الآتية:

المبحث الأول: تنمية الوازع الديني واشتمل على المطلبين الآتيين:
المطلب الأول: التقوى.

المطلب الثاني: الجزاء الأخروي.

المبحث الثاني: العقوبة الدنيوية واشتمل على المطالب الآتية:

المطلب الأول: ما يأخذ عقوبة الجاسوس: مثاله البريد الإلكتروني .

المطلب الثاني: ما يأخذ عقوبة السرقة: مثاله بطاقة الائتمان.

المطلب الثالث: ما يأخذ عقوبة الضرر المعنوي: مثاله الاعتداء على حق التأليف والنشر كأحد أشكال حقوق الملكية الفكرية.

وقد ختمت هذه الأطروحة بخاتمة بينت فيها ما توصلت إليه من نتائج وتوصيات، وأسأله - سبحانه وتعالى - حسن الخاتمة .